

71 من 38 / شرح مختصر زاد المعاد / هديه في صلاة الخوف /

صالح الفوزان / السيرة / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح مختصر زاد المعاد للامام المجدد محمد

بن عبد الوهاب رحمه الله. الدرس السابع عشر. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال المصنف رحمه الله تعالى

فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف - [00:00:18](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين من صلاة اهل الاعذار

صلاة الخوف والخوف ضد الامن ضد الامن لان هذا الشرع المطهر - [00:00:38](#)

جاء بالتيسير ودفع المضار جلب المصالح وهو يشرع لكل حالة ما يناسبها مما يسهل على المسلمين لا يكلف الله نفسا الا وسعها وما

جعل عليكم في الدين من حرج والصلاة - [00:01:16](#)

من الضروريات من الضروريات الدين لا تسقط بحال عن المسلم ما دام على قيد الحياة وعنده عقله فانه يصلي على حسب استطاعته

الصحيح المقيم لهم صلاة اي اذا اطمانتم فاقبموا الصلاة - [00:02:02](#)

الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا والمسافر له صلاة تناسب حاله في السفر المريض له صلاة تناسب حاله واستطاعته والخائف

له صلاة تناسب حاله فهكذا دين الاسلام ولله الحمد دين التيسير - [00:02:37](#)

مع اداء الواجب بحسب استطاعة الانسان اما الذين يدعون الى التيسير والتسامح مطلقا ومن غير ضوابط شرعية فهؤلاء يريدون

التخلص من هذا الدين لا يعرفون احكام هذا الدين وياخذون لفضة التيسير ولفظة - [00:03:13](#)

نفي الحرج نزلونا على غير منزلتها بالتيسير ونفي الحرج ان الانسان تمشى مع الحدود التي شرعها الله جل وعلا في كل حالة في كل

وقت لا يخرج عنها ويستعمل الرخص الشرعية - [00:03:51](#)

لا يأتي برخص من عنده. ويقول الدين يسر دين يسر نعم ولذلك الله سبحانه نوع الواجبات سهلها على العباد فهو يسر بهذا المعنى

فنحن نعمل باليسر مع حدود الشرع هذا هو اليسر والتيسير - [00:04:23](#)

نفي الحرج والرخص الشرعية صلاة الخوف الاصل فيها قوله تعالى الاصل فيها قوله تعالى واذا كنت فيهم فاقت لهم الصلاة فلتقم

طائفة منهم معك فليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأتي طائفة اخرى - [00:04:57](#)

لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلا واحدة

وذلك لما تقابل المسلمون والمشركون في غزوة ذات الرقاع قال المشركون ان لهم صلاة - [00:05:29](#)

هي احب اليهم من كذا وكذا انتظروها فاذا دخلوا فيها فاغيروا عليهم فنزل جبريل عليه السلام من عند الله بصلاة الخوف بهذه الاية

الكريمة فالرسول صلى الله عليه وسلم صلاها على ما امره الله. فحينئذ تعجب المشركون وايسوا - [00:06:03](#)

من المسلمين لانها النظام هذا عجيب نظام صلاة الخبز لا يمكن ان يكون من عند البشر لابد انه من عند الله سبحانه وتعالى صلاة

الخوف ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال الامام احمد بست صفات او سبع صفات كلها جائزة - [00:06:37](#)

كلها جائزة وذلك بحسب الاحوال حسب الاحوال فالعدو اذا كان بين المسلمين وبين القبلة هذا يسمى الوجه الاول اذا كان المشركون

بين المسلمين وبين القبلة يؤدون الصلاة كما في الآية - [00:07:09](#)

يقوم بهم جميعا عليه الصلاة والسلام قسموهم الى صفيين ويقوم بهم جميعا ثم اذا ركع يركعون جميعا وهم ينظرون الى العدو الذي امامهم ينظرون اليه جميعا فاذا انحدروا اذا انحدروا للسجود - [00:07:38](#)

انحدر الصف الاول الذي يلي الرسول صلى الله عليه وسلم او الامام في كل وقت هدروا معهم ساجدين وبقوا الصف المؤخر يرقبوا العدو فاذا قام الامام قام الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه - [00:08:07](#)

تأخر من معه الى الصف الثاني وتقدم الصف الاول اه الصف الثاني الذي كان في الركعة الاولى هو هو الثاني تقدم ويصير هو الاول ويفعلون في الركعة الثانية مثل ما فعلوا - [00:08:28](#)

الركعة الاولى ثم يسلم بالجميع يجلسون للتشهد وينظرون الى العدو يسلم الجميع هذا اذا كان العدو في جهة القبلة ما اذا كان العدو بغير جهة القبلة اذا كان العدو في غير جهة القبلة فانهم ينقسمون الى قسمين - [00:08:46](#)

قسم يصلي مع الرسول صلى الله عليه وسلم الركعة الاولى صلي مع الرسول صلى الله عليه وسلم الركعة الاولى بسجديتها فاذا قام الرسول صلى الله عليه وسلم للركعة الثانية اتموا لانفسهم والرسول قائم عليه الصلاة والسلام - [00:09:22](#)

فاذا اتموا لانفسهم ركعتين سلموا وذهبوا في موضع الحراسة وجاءت الطائفة التي كانت تحرس فصلت مع النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الثانية ثم سلم بهم فتكون طائفة ادركت مع الرسول صلى الله عليه وسلم تكبيرة الاحرام - [00:09:55](#)

ادركت معه تكبيرة الاحرام وصلت معه ركعة والطائفة الثانية ادركت الركعة الاخيرة وسلمت مع الرسول صلى الله عليه وسلم هذا هو العدل صلى بهم ركعتين على هذه الصفة هذا اذا كان العدو - [00:10:24](#)

بجهة القبلة وورد انه صلى في كل طائفة ركعتين فتكون له اربعا ولهم على ركعتين ثبت انه صلى بكل طائفة ركعة واتموا لانفسهم ثم جاء الصفة التي ذكرنا ولهذا يقول الامام احمد صلاة الخوف ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم بصفات ست او سبع صفات كلها - [00:10:53](#)

جانزة وهذا بحسب الاحوال ولله الحمد والمنة هذه صلاة الخوف نعم اباح الله له قصر اركان الصلاة وعددها. اذا اجتمع الخوف

والسفر. اذا اجتمع الخوف والسفر فانه يقصر الصلاة في الركعات - [00:11:26](#)

طلي الرباعية ركعتين صلاة سفر وايضا يخفف الصفة وخفف الصفة القيام والركوع السجود خفف العدد ويخفف الصفة هذا اذا اجتمع الخوف والسفر اذا حصل الخوف بدون سفر كأن يكونوا في البلد مثلا - [00:12:05](#)

خوف بدون سفر فانه يقصر الصفة ويتم الصلاة تم العدد ما في سفر يقصد من اجلك. يقصر الصباه ويكمل العدد واذا كان سفر بدون خوف فانه يقصر العدد ويكمل الصفة - [00:12:37](#)

اذا كان ليس هناك خوف ولا سفر فانه يكمل العدد ويكمل الصفة صلاة الامن والاقامة هذه الاحوال التي جاءت حسب الدالة كما ذكر ابن القيم رحمه الله هنا في زاد المعاد - [00:13:06](#)

نعم اباح الله له قصر اركان الصلاة وعددها اذا اجتمع الخوف والسفر نعم وقصر العدد وحده اذا كان سفرا لا خوف معه. واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة - [00:13:30](#)

ان خفت من يفتنكم الذين كفروا يعني مع الخوف هذا اول ما شرعت لكن استمرت صلاة القصر وان لم يحصل خوف. سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ما بالنا نقصر؟ فقد امننا - [00:13:54](#)

فقال صدقة وصدق الله بها عليكم فاقبلوا من الله صدقته نعم وقصر الاركان وحدها اذا كان خوفا لا سفر معه. نعم وبهذا تعلم الحكمة في تقييد القصر في الآية بالظرب في الارض والخوف. نعم - [00:14:12](#)

هذا سفر ان خفتم هذا خوف. فجاء في الآية الامران نعم وكان من هديه صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف اذا كان العدو بينه وبين القبلة ان يصف المسلمين خلفه - [00:14:36](#)

او صف صفيين فيكبر ويكبرون جميعا ثم يركعون ويرفعون جميعا. وهم ينظرون الى العدو. نعم ثم يسجد اول الصف الذي يليه خاصة

ويقوم الصف المؤخر مواجهة العدو نعم. فاذا نهض للثانية سجد الصف المؤخر سجدتين - [00:14:56](#)

ثم قاموا فتقدموا الى مكان الصف الاول وتأخر الصف الاول مكانهم لتحصل فضيلة الصف الاول للطائفتين. نعم وليدرك الصف الثاني معه السجدتين في الثانية. وهذا غاية العدل نعم فاذا ركع صنع الطائفتان كما صنعوا اول مرة - [00:15:23](#)

فاذا جلس للتشهد سجد الصف المؤخر سجدتين ولحقوه في التشهد فسلم بهم جميعا نعم. وان كان العدو في غير جهة القبلة هذا الوجه الثاني. هذي صلاة الخوف في الوجه الثاني. يعني اذا كان - [00:15:50](#)

العدو في غير جهة القبلة نعم واذا كان العدو في غير جهة القبلة فانه تارة يجعلهم يفرقتين فرقة بازاء العدو تصلي معه وتصلي معه احدى الفرقتين ركعة ثم تنصرف في صلاتها الى مكان الفرقة الاخرى - [00:16:11](#)

وتجيب الاخرى الى مكان هذه فتصلي معه الركعة الثانية ثم يسلم وتقضي كل طائفة ركعة ركعة بعد سلام الامام. نعم هذه صفة هذه صفة ثانية نعم وتارة يصلي باحدى الطائفتين ركعة ثم يقوم الى الثانية وتقضي هي ركعة وهي وهو واقف وتسلم - [00:16:36](#)

قبل ركوعه وتأتي الطائفة الاخرى فتصلي معه الركعة الثانية فاذا جلس في التشهد قامت فقضت ركعة وهو ينتظرها في التشهد فاذا تشهدت سلم بهم نعم. وتارة كان يصلي باحدى الطائفتين ركعتين ويسلم بهم - [00:17:06](#)

وتأتي الاخرى فيصلي بهم ركعتين ويسلم بهم. نعم. وتارة كان يصلي. فتكون للرسول صلى الله عليه وسلم اربعا ولهم على ركعتين ركعتين. نعم وتارة كان يصلي باحدى الطائفتين ركعة ثم تذهب ولا تقضي شيئا. وتجيب الاخرى فيصلي بهم ركعة - [00:17:30](#)

ولا تقضي شيئا فيكون له ركعتان ولهم ركعة ركعة نعم وهذه الواجهة كلها تجوز الصلاة بها قال احمد ستة اوجه او سبعة تروى فيها كلها جائزة وهذا من باب التيسير على العباد اختلاف الاحوال دفع الحرج - [00:17:55](#)

مع المحافظة على الصلاة ويؤخذ من صلاة الخوف وجوب صلاة الجماعة فاذا كانت الجماعة لم تسقط في حالة الخوف فكيف تسقط الجماعة في حالة الامن ادل على تأكد صلاة الجماعة - [00:18:21](#)

بهذا رد على من يقولون ان صلاة الجماعة ليست واجبة نعم قال احمد ستة اوجه او سبعة تروى فيها كلها جائزة وظاهر هذا انه جوز ان تصلي كل ان تصلي كل طائفة معه ركعة ولا تقضي شيئا. هذا اقل هذا - [00:18:45](#)

قل عدد قل طائفة تصلي ركعة وتكفي نعم وهذا مذهب جابر وابن عباس رضي الله عنهم ومذهب طاووس ومجاهد والحسن وقتادة والحكم واسحاق نعم. وقد روي فيها صفات اخر ترجع كلها الى هذه الى هذه الصفات الثلاثة. نعم. وقد - [00:19:08](#)

ذكرها بعضهم عشرا وذكرها ابن حزم نحو خمس عشرة صفة والصحيح ما ذكرنا نعم انها ستة اوجه او سبعة اوجه اخر البقية ما زاد عليها لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:19:35](#)

وهؤلاء او ثبت ويكون راجعا الى هذه الصفات. نعم والصحيح ما ذكرنا وهؤلاء كلما رأوا اختلاف الرواة في قصة جعلوا ذلك وجوها من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو من اختلاف الرواة - [00:19:56](#)

وليس من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم واختلاف الرواة لا يبنى عليه حكم. نعم فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الزكاة انتهى كتاب الصلاة. وهي الركن الثاني - [00:20:17](#)

انتقل الى الركن الثالث وهو الزكاة والزكاة قرينة الصلاة. بايات كثيرة من القرآن من السنة اه دائما الزكاة تذكر مع الصلاة مما يدل على اهميتها واكديتها ولهذا لما هم قوم ان يمنعوا الزكاة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:20:37](#)

عزم ابو بكر الصديق رضي الله عنه ان يقاتلهم وقال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقاتلهم رضي الله عنه حتى اخضعهم حكم الاسلام نعم كان هديه صلى الله عليه وسلم فيها اكمل هدي في وقتها وقدرها ونصابها ومن تجب عليه. هديه صلى الله - [00:21:10](#)

وسلم في الزكاة اكمل هدي لا يشق على اصحاب الاموال ولا يحرم المحتاجين معتدل هدي معتدل للطائفتين للمحتاجين لاصحاب الاموال الزكاة في اللغة النماء والزيادة لانها تنمي المال وتزيده بركة - [00:21:44](#)

وايضا الزكاة بمعنى الطهارة لانها تطهر النفس تطهر المال ولهذا قال قال جل وعلا خذ من اموالهم صدقة تطهرهم. وتزكيهم بها فهي

طهارة للنفس نفس المزكي وطهارة للمال نعم كان هديه صلى الله عليه وسلم فيها اكمل هدي في وقتها وقدرها ونصابها - [00:22:22](#) في وقتها فمنها وهو الغالب ما هو على تمام الحول ومنها ما هو على وقت الحصاد والجذال كالثمار الحبوب والثمار وحقه يوم حصاده فهذا هدي في وقت الزكاة. نعم كان هديه صلى الله عليه وسلم فيها اكمل هدي في وقتها وقدرها في قدر الزكاة - [00:23:02](#) ما اجحف باموال الاغنياء وانما شرع فيها قدرا يسيرا فيه غنى للفقراء وفيه رأفة ورفقا باصحاب الاموال وفيه بركة وخير مقدارها اما العشر واما نصف العشر بالنسبة للحبوب والثمار كما يأتي - [00:23:42](#)

العشر نصف العشر هذا سهل وفي النقود الذهب والفضة ربع العشر ربع العشر هذا لا يضر باصحاب الاموال بينما يفيد الفقراء والمساكين ربع العشر. واما في المواشي فلها مقادير ولم يوجبها في كل الاموال وانما اوجبها في اربعة اصناف من المال - [00:24:22](#) وهي الاموال النامية التي تنمو فوجب فيها الزكاة الذهب والفضة ثم يقوم مقامهما من العملات هذا واحد والحظوظ والثمار وبهيمة الانعام الابل والبقر والغنم وعروض التجارة وهي السلع التي تعد للبيع والشراء طلبا للربح - [00:24:57](#) هذي الاموال الزكوية اربعة اصناف النقدان والحبوب والثمار بهيمة الانعام عروض التجارة وما عداها فليس فيه زكاة واجبة كما يأتي كالخيل والخدم المماليك من الارقة والحمير والبغال ليس فيها زكاة - [00:25:41](#)

نعم اكمل هديك وكذلك الخطرات والفواكه ليس فيها زكاة. لانها لا تدخر ليس بها زكاة لانها لا تدخر نعم والبقول وغير ذلك مما لا يدخر نعم اكمل هدي في وقتها وقدرها ونصابها - [00:26:16](#) النصاب ايضا وهو اقل مقدار تجب فيه الزكاة كل شيء له نصاب النقود لا نصاب والحبوب والثمار لها نصاب وبهيمة الانعام لها انصبة زكاة العروض كذلك العروض قيمتها. عبرة بقيمتها لا بها هي انما قيمتها - [00:26:47](#) ترجع الى النقدين نعم ونصابها ومن تجب عليه تجب على الاغنياء على من يملك النصاب الغني ما هو لازم يكون عنده مليارات او ملايين او او عشرات لا الغني من يملك نصابا - [00:27:21](#)

زائدا عن حاجته. هذا هو الغني نعم ومصرفها وفي مصرفها وهو ثمانية المصارف التي ذكرها الله بقوله انما الصدقات للفقراء والمساكين الى اخر الاية بين مصارفها نعم قد راعى فيها صلى الله عليه وسلم يدل على اهمية الزكاة ان الله جل وعلا بينها - [00:27:42](#)

من جميع الوجوه فدل على اهميتها مكانتها في الاسلام نعم قد راعى فيها صلى الله عليه وسلم مصلحة ارباب الاموال ومصلحة المساكين اي نعم فلا اجحاف في ارباب الاموال ولا يحرم - [00:28:16](#) الفقراء والمساكين نعم وهي مواساة وهي مواساة وهي التكافل الصحيح هي التكافل الاجتماعي الصحيح نعم وجعلها الله سبحانه وتعالى طهارة للمال ولصاحبه تطهرهم وتزكيتهم بها نعم وقيد النعمة بها على الاغنياء - [00:28:41](#) نعم تجب الزكاة على الاغنياء. في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم نعم وقيد النعمة بها على الاغنياء فما زالت النعمة بالمال على من ادى زكاته بل يحفظه عليه وينمي الزكاة تحفظ المال - [00:29:13](#)

الزكاة تحفظ المال باذن الله ولهذا من منع الزكاة فانه قد عرضه للتلف وقد عرضه للتلف والهالك ومن زكاه فقد عمل بسبب حفظه من الله سبحانه وتعالى نعم ثم انه جعلها في اربعة اصناف من المال اعد العبارة - [00:29:39](#) وقيد النعمة بها على الاغنياء فما زالت النعمة بالمال عن من ادى زكاته نعم. بل يحفظه عليه وينمي. يحفظه عليه من الافات. وينمي. ولذلك ما تصيب الجوارح تلف الاموال الا بسبب منع الزكاة - [00:30:20](#) الا بسبب منع الزكاة فيها نعم وتنمي ايضا يحل الله به البركة بسببها نعم ثم انه جعلها في اربعة اصناف من المال وهي اكثر الاموال دورا بين الخلق. ثم انه - [00:30:47](#)

ثم انه جعلها في اربعة اصناف من المال التي ذكرناها لكم النقود الذهب والفضة وما يقوم اما هما من العملات الورقية آآ الحبوب والثمار بهيمة الانعام عروض التجارة. نعم وهي اكثر الاموال دورا بين الخلق - [00:31:11](#) نعم وحاجتهم اليها ضرورية نعم هي من انفع من انفع الاموال للخلق فالمزكي طهره الله بها وينمي ماله ويحفظه من الالباء والفقير

والمسكين يتوسع بها تزول حاجته في هذه الزكاة - [00:31:40](#)

نعم احدها الزرع والثمار. احد هذه الانواع الزروع والثمار الزروع وهي الحبوب جميع انواعها التي تقتات تدخر والثمار وهي التمر والزبيب والعنب تمر والعنب. لان هذه تدخر وتقتات نعم والثاني بهيمة الانعام الابل والبقر والغنم - [00:32:15](#)

نعم والثاني بهيمة الانعام سميت بهيمة لانها لا تنطق والانعام هي الابل والبقر والغنم هذه هي التي تجب فيها الزكاة من المواشي. واما بقية المواشي فليس فيها زكاة الا اذا جعلها للبيع والشراء جعلها عروض تجارة - [00:32:57](#)

يبيع ويشري بالاغنام او يبيع ويشري بالابل او بالبقر هذي عروض في جهرة نعم والثالث الجوهران اللذان بهما قوام العالم وهما الذهب والفضة. والثالث الجوهران النفيسان الذهب والفضة فيهما قوام العالم لان جميع الاشياء تقوم بالذهب والفضة. كل الاشياء تثمن -

[00:33:32](#)

وهي تعرف هي قيمتها بالذهب والفضة ميزان وكذلك ما يقوم مقامهما من النقود الورقية والعملات الورقية تقوم مقام الذهب والفضة فتجب فيها الزكاة يمكن واحد عنده مليارات ويقول انا ما عندي ذهب وفضة انا ما عندي الا اوراق نقدية ما علي زكاة - [00:34:05](#)

لا هذه تدخل في في النقود نعم الرابع اموال التجارة على اختلاف انواعها وهي ما يسمى بعروض التجارة وهي السلع التي تعرض للبيع والشراء نعم ثم انه اوجبها في كل عام. نعم ولم يوجبها دائما في كل - [00:34:33](#)

شهر او في كل لا بل في كل عام اثني عشر شهر اذا حال الحول على المال وجبت فيه الزكاة لا زكاة في مال لا عليه القول هذا من التخفيف على العباد والتيسير - [00:35:04](#)

الا من اراد ان يتصدق صدقة تطوع فهذا اليه نعم وجعل حول الثمار والزرع عند كمالها واستوائهما. ما يشترط انه يمضي اثنا عشر شهر على الحبوب والثمار بل وقت اخذها - [00:35:18](#)

كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده فحولها عندما يطيب اخذها نعم وهذا اعدل ما يكون؟ نعم هذا اعدل ما يكون هذا التشريع الالهي الذي فيه مصالح وليس فيه مضار بل فيه منافع - [00:35:39](#)

فيه منافع وفي تركه مضار والله حكيم عليم يعلم ما يصلح لعباده وما يصلحهم وما يسد حاجتهم وما فلذلك شرع الزكاة على هذا النظام العجيب نعم الزكاة فرضت بعد الهجرة - [00:36:08](#)

ما ان فرضت الزكاة في مكة والايات التي وردت فيها ذكر الزكاة من الايات المكية يراد بها زكاة النفس في الطاعة والعبادة تكاة النفس بالطاعة والعبادة واما زكاة المال فلم - [00:36:37](#)

تفرض الا في السنة الا في السنة الثانية من الهجرة لاحظوا هذا اركان الاسلام التوحيد هذا فرض من اول ما بعث الله به من اول ما بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:37:01](#)

من حين بعث الله رسوله توحيد مفروض على العباد والصلاة انما فرضت قبل قبيل الهجرة. صلاها صلى الله عليه وسلم في مكة. متى فرضت؟ ليلة المعراج ليلة المعراج طوبى الى الهجرة - [00:37:21](#)

ليسير وصلها صلى الله عليه وسلم في مكة والصيام في السنة الثانية من الهجرة والحج في السنة التاسعة من الهجرة اخر ما شرع الحج وقال الله جل وعلا اليوم اكملت لكم دينكم. واتممت عليكم نعمتي. ورضيت لكم الاسلام دينا - [00:37:46](#)

نعم. وهذا قبيل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم باشهر نعم وهذا اعدل ما يكون اذ وجوبها كل اذ وجوبها كل شهر او جمعة مما يضر بارباب الاموال. نعم لو اوجبت - [00:38:18](#)

لها كل شهر او كل اسبوع يضر هذا باصحاب الاموال جعلها الله في السنة نعم. ووجوبها في العمر مرة مما يضر بالمساكين. ولو اخر وجوبا في اخر العمر مرة لا مر هذا بالمساكين منين يدفعون حاجتهم - [00:38:37](#)

نعم ثم انه فاوت بين مقادير الواجب بحسب السعي في التحصيل فاوجب فاوت بين مقادير الواجب من عشر الى نصف العشر الى ربع العشر وفي الابل الى كذا وفي الغنم وفي البقر فاوت بين مقاديرها - [00:39:00](#)

بحسب بحسب ما يحصل تحصل به من الكسب ومن التعب ومن نعم ثم انه فاوت بين مقادير الواجب بحسب السعي في التحصيل.

اي نعم فاذا كان التحصيل شاقا كان المقدار قليلا فاذا كان التحصيل سهلا كان المقدار مرتفعا. نعم - [00:39:30](#)

فاوجب وانت ترى ان ان الزرع الذي يسقى بالسيل او بالانهار من غير كلفة ومن غير مشقة يجب فيها العشر. واما يسقى بمؤونة ونفقة فهذا فيه آ نصف العشر - [00:40:00](#)

الدرهم الذهب والفضة وما يقوم مقامه فيها ربع العشر لان الانسان ما يحصل عليها الا بكد وتعب نعم فاوجب الخمس فيما صادفه الانسان مجموعا محصلا وهو الركاز الركاز هو ما يوجد من دفن الجاهلية. دفن الجاهلية مدفون في الارض كالذهب او فضة -

[00:40:21](#)

فاذا وجد ذهباً او فضة مدفونة هذا يسمى الركاز فانه يدفع الخمس لبيت المال واربعة الاخماس للواجد لانه حصل عليه بدون تعب بدون مشقة فكان الواجب فيه مرتفعا. وهو الخمس - [00:40:49](#)

نعم فاوجب الخمس فيما صادفه الانسان مجموعة محصنا وهو الركاز ولم يعتبر له حول اي نعم الركاز ليس له حول يتعلق بوجوده متى ما وجده يخرج الواجب فيه وهو الخمس - [00:41:14](#)

للفقراء والمساكين اربعة الاخماس يمتلكها بدون حول وبدون شيء. نعم واوجب نصفه وهو العشر فيما كان مشقة تحصيله فوق ذلك نعم الزرع لان الزرع وان كانت اه تشرب من غير كلفة لكن بذرها - [00:41:35](#)

وحصادة ومراقبتها في مشقة. نعم وذلك في الثمار والزرع التي يباشر حرثها. ويتولى الله سقيها بلا كلفة من العبد. نعم واوجب نسبة يسمونه البعل اللي يزرع على السيل وينبت ويتكامل حتى يحصد - [00:42:04](#)

هذا فيه العشر نعم واوجب نصف العشر فيما يتولى العبد سقيه بالكلفة والدوالي والنواضح ونحوها ما يسقيه بكلفة في نواضح وهي السواني او الدواليب دواليب معروفة اللي استقى منها الماء - [00:42:33](#)

تديره البقر دولايب يعني الدواليب وكذلك للمكاين الرافعة هذا فيه نصف العشر نعم واوجب نصف ذلك وهو ربع العشر فيما كان النبأ فيه موقوفا على عمل متصل من رب المال. متتابعة - [00:42:58](#)

بالظرب في الارض تارة وبالادارة تارة وبالتربص تارة. نعم ثم انه ربع العشر هذا في النقود الذهب والفضة لانه ما يحصل عليها الانسان الا بتعب ويحصل عليها الا بكد وحرقة - [00:43:27](#)

او بسفر وضرب في الارض او غير ذلك نعم ثم انه لما كان لا يحتمل كل مال المواسة جعل للمال الذي تحتله المواسة نصاب نصبا مقدرا. نعم. ثم انه لما كان لا يحتمل كل مال المواسة. نعم. جعل للمال الذي تحتله - [00:43:50](#)

نصبا مقدر المواسة فيها جعل للمال الذي تحتله المواسة نصبا مقدرة المواسة فيها. نصبا ها؟ هم. جمع نصاب. نعم جعل للمال الذي تحتله المواسة نصبا مقدرة المواسة فيها. اي نعم - [00:44:18](#)

آ الحبوب والثمار اذا بلغت خمسة اوسق والوسخ ستون صاعا يعني ثلاث مئة صاع بالصاع النبوي هذا نصاب الحبوب والثمار ثلاث مئة صاع بالصاع النبوي والذهب عشرون مثقالا والفضة مئة واربعون مثقال - [00:44:43](#)

هذا نصاب الذهب والفضة الذهب عشرون مثقالا والفضة مئة واربعون مثقالا نعم ثم انه لما كان لا يحتمل كل مال المواسة جعل للمال الذي تحتله المواسة نصبا مقدرة المواسة فيها - [00:45:16](#)

لا تجحف بارياب الاموال وتقع موقعها من المساكين. نعم القليل القليل من المال ينفع الله به المسكين يدفع حاجته الله حكيم عليم لا يجحد بالغني ولا يضر الفقير. يسد حاجته - [00:45:41](#)

نعم فجعل للورق مئتي درهم هذا النقود اذا اذا سكت نقودا الفضة سكت نقودا فمئتي درهم. اسلامي. درهم اسلامي وهي مئة واربعون مثقالا بالوزن نعم وللذهب عشرين مثقالا. الذهب عشرون - [00:46:02](#)

مثقالا وبجنيه السعودي احد عشر ونصف احد عشر جنيه ونصف وهذا الذهب حد عشر جنيه ونصف تقريبا وبالمثاقيل عشرون مثقال نعم اه يمكن تسأل تقول لي اذا الورق النقدي كم مقداره؟ نقول صرف هذه صرف - [00:46:30](#)

ان كان من فضة ست وخمسين ريال من فضة من الدراهم السعودية الفضة ستة وخمسين ريال فضة وهذه الست والخمسين تعرف

سعرها في كل وقت في الصرف تخرج تخرج زكاتها تسأل الصيارفة كم يساوي الست وخمسين ريال في الظهر بالسعر هذا اذا كان ما عندك الا النساء لكن - [00:47:05](#)

اذا كان عندك ملايين ما حاجة الى النصاب يجب عليك ربع العشر من كامل مالك لكن هذا اقل شيء فيه الزكاة نعم وجعل للحبوب والثمار خمسة اوسق وهي خمسة احوال من احوال ابل العرب - [00:47:32](#)

انزل واوسخ والوسط ستون صاعا فيكون المجموع ثلاث مئة صاع بالصاع النبوي نعم وللغنم اربعين شاة وفي الغنم نصابها اربعون شاة في كل اربعين شاة شاة نعم وللبقر ثلاثين البقر - [00:47:54](#)

ثلاثين ثلاثين بقرة نعم. وللابل خمسا خمس من الابل فيها شاة ثم ترتفع ترتفع على انصبتها المعروفة كما في كتاب الصدقة الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان عند ابي بكر الصديق رضي الله عنه. نعم - [00:48:23](#)

لكن لما كان نصابها لا يحتمل المواسة من جنسه اوجب فيه شاة الخمس يعني الخمس شاة وفي العشر شاتان وفي خمسة عشر ثلاث شياه الى خمسة وعشرين فاذا وصلت خمسة وعشرين فيها بنت. بنت مخاوف - [00:48:50](#)

اه نعم فاذا تكررت الخمس خمس مرات وصارت خمسا وعشرين احتل نصابها واحدا منها نعم ثم انه لما قدر سن هذا الواجب في الزيادة والنقصان بحسب كثرة الابل وقتلتها من ابن مخاض وبنت مخاض - [00:49:14](#)

خاض وفوقه ابن لبون وبنت لبون وفوقه الحق والحقة وفوقه الجذع والجذعة. نعم اربعة اسنان نعم. وكلما كثر وكلما كثرت الابل زاد السن الى ان يصل تن الى منتهاه. نعم. فحينئذ جعل زيادة عدد الواجب في مقابلة زيادات عدد المال - [00:49:38](#)

نعم فاقترضت حكمته ان جعل في الاموال قدرا يحتمل المواسة ولا يجحف بها ويكفي المساكين غاية الحكمة الالهية هذه المقادير نعم فوقع الظلم من ما سمعنا ان احد ان احد فقر من الزكاة افتقر من الزكاة - [00:50:07](#)

بل العكس ان الزكاة تنمي الاموال وتزيد. تسبب البركة فيها نعم قال فوقع الظلم من الطائفتين الغني بمنعه ما اوجب عليه مم فوقع الظلم من الطائفتين يلا نعم؟ يغلق قال ولا نعم فاقترضت حكمته ان جعل في الاموال قدرا يحتمل المواسة ولا يجحف بها ويكفي

المساكين - [00:50:29](#)

فوقع الظلم من الطائفتين الغني بمنعه ما اوجب عليه نعم. واللاخذ باخذه ما لا يستحقه نعم لو زادت عنها له في الزيادة عنها او غيرت هذه الانصبة صار هذا ظلم - [00:51:02](#)

ظلم على صاحب المال ان كان هن اكثر من الواجب عليه واجحاف وظلم للفقير ان كان انقص مما يستحق او ظلم من الفقير اذا كان ازيد ظلم للغني الفقير يظلم الغني اذا اخذ منه زيادة - [00:51:21](#)

فلا زيادة ولا نقص هذا هو العدل نعم فتولد من بين الطائفتين ظرر عظيم على المساكين. نعم. والله سبحانه تولى قسمة الصدقة بنفسه جزأها ثمانية اجزاء يجمعها صنفان نعم لعله يكفي نقف عنده احسن الله اليك - [00:51:47](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذه اسئلة كثيرة عرضوا على فضيلتكم ما تيسر منها هذا السائل يقول هل صلاة الخوف واجبة ام مستحبة؟ واجبة الله امر بها فلتكن طائفة منهم معك الى اخر الاية. هذا امر. الامر يفيد الوجوب. وقلنا ان هذا يؤخذ منه. التأكيد -

[00:52:13](#)

صلاة الجماعة وانها فرض. اذا لم تسقط في حالة الخوف فكيف تسقط في حالة الامن؟ نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما هي السنوات التي فرضت فيها اركان الاسلام على الترتيب. ما هي؟ السنوات التي فرضت فيها اركان الاسلام على

الترتيب - [00:52:41](#)

ذكرناها لكم نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول اذا لم يتمكن المسلمون من صلاة الخوف لطول واستمرار المواجهة مع العدو فهل يكون الصلاة بعد خروج الوقت لا يصلون صلاة الخوف في وقتها على حسب ما شرعه الله سبحانه وتعالى.

وفيهما طمأنينة وفيها نهاب للخوف في الصلاة - [00:53:06](#)

فيها طمأنينة وفيها عون استعينوا بالصبر والصلاة. ولا تشق عليهم يصلون. نعم قال تعالى فان خفتم فرجالا او ركباناً حتى حتى

الهارب اذا حانت الصلاة يصلي وهو هارب. يستقبل القبلة وهو غير مستقبل القبلة - [00:53:35](#)

بالايمان الركوع والسجود وهو هارب. لانه لو وقف يصلي ادركه العدو ولو تركوا الصلاة ظيع ضيعها فجمع الله له بين المصلحتين بين الهروب من العدو وبين اداء الواجب عليه. فان خفتم فرجالا اي ماشيين - [00:53:57](#)

او راكضين او ركبانا على الابل على الدبابات على السيارات على مراتب فهذا الدين يمشي معك في كل الاحوال الدين هذا يمشي معك في كل الاحوال. على حسب استطاعتك لانك انت المحتاج اليه. فهو عون لك - [00:54:19](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل تعتبر الحرب ضد الرافضة جهادا في سبيل الله؟ ها هل تعتبر الحرب ضد الرافضة جهادا في سبيل الله؟ يا اخي اللي يعتدي على المسلمين لا هو يصلي الليل والنهار يعتبر قتاله جهاد في سبيل الله لدفعه -

[00:54:42](#)

شرف ولذلك جاهد الصحابة الخوارج وجاهدوا البغاة جاهدوا قطاع الطرق وهم مسلمون جهاد المعتدي هذا في سبيل الله عز وجل ولو كان من اصلح الناس نعم احسن الله اليكم يقول في بقية سؤاله ومن قتل من اهل السنة في هذه الحرب هل يعتبر شهيدا له

احكام شهيد المعركة - [00:55:02](#)

اذا قتل في المعركة فانه يعتبر شهيدا وعمل معاملة الشهيد نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي صلاة الخوف الا مرة واحدة - [00:55:32](#)

تصل الى ست مرات؟ ما ادري اقول لا ادري نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول من كان في ارض المعركة وهو في حكم المسافر لانه في مسافة قصر ويعلم ان مدة الحرب قد تطول على اربعة ايام - [00:55:52](#)

يقول من كان في ارض المعركة وهو في حكم المسافر لانه في مسافة قصر ويعلم ان مدة الحرب طويلة تزيد على اربعة ايام ولا يعلم انتهاء هذه المدة فهل له ان يقصر الصلاة الرباعية - [00:56:14](#)

لانه ما نوى استقرار امانة واستقرارهم يقيم حتى تنتهي الحرب ولا يدري متى تنتهي ما يقصر نعم المسافر الامن اللي ما يدري متى ينتهي اقامته ويقصر نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول احيانا اذا كنا مسافرين نقف بجانب الطريق ونصلي ولا نؤذن للصلاة - [00:56:31](#)

[00:56:31](#)

فهل هذا الفعل صحيح؟ وهل الاذان مشروع في حقنا الاذان ما هو بواجب لكن اذا اذنتم هو اتم واحسن وفي بعض العلماء يرى انه واجب بعض العلماء يرى انه واجب على الجماعة اذا كانوا يصلون جماعة يأذنون لكن الجمهور على انه غير واجب في السفر انما

الاذان في - [00:56:58](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ارجو ان توضحوا لنا صفة قصر الصلاة في الخوف اذا كان داخل البلد صليها تامة في العدد لكن يخففها. خفف الاركان خفف الركوع. خفف القراءة والركوع والسجود - [00:57:22](#)

[00:57:22](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول عندما يصلي المؤمن ركعة وينتظر الامام هل لابد ان يكون تكبير المؤمنين وسجودهم مع مع بعضهم بحكم انهم خلف امام واحد او يصلون لوحدهم كل يكبر لنفسه - [00:57:44](#)

[00:57:44](#)

كل يكبر لنفسه. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما معنى قصر الصفة وقصر العدد يا اخي واضح كسر الصفة تخففها تخفف الاركان مثل ما ذكرت. قصر العدد معروف الرباعية هي ركعتين. نعم - [00:58:06](#)

[00:58:06](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذه اسئلة تتعلق بالزكاة. هذا السائل يقول هل تجب الزكاة على من كان له عدة حسابات في البنك وفي احد تلك الحسابات حال عليه الحول لكن عليه دين في ذمته اكثر مما في حساباته كلها - [00:58:29](#)

[00:58:29](#)

حيث لو طالبه اهل الدين باموالهم لم يستطع ان يدفع حقهم هذا الصحيح ان الزكاة لا تسقط ان الدين لا يسقط الزكاة عن المال الذي في ملكك المال الذي في ملكك وحال عليه الحول لا لا يسقطه الدين زكي مالك - [00:58:47](#)

[00:58:47](#)

لكن لو سددت قبل الحول فلا زكاة فيه لكن اذا انك مضى الحول وانتهى وانت لم تسدد فانك تزكي الموجود عندك نعم هذا هو المفتى به وهو الصحيح. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول هل المئة ريال فيها زكاة - [00:59:11](#)

[00:59:11](#)

ريال ايش؟ فضلة ولا مئة ريال ورق ما ادري وش القصد حسب ان كان فضة عرفتم سنة وخمسين بالريال السعودي او اذا تقول انه ما هو سعودي نقول اه اذا بلغ مئة واربعين مثقال - [00:59:36](#)

فيه الزكاة هذا النصاب نعم او صرفها مئة واربعين مثقال او صرفها من النقود الموجودة حسب ما يقرره الصيارفة. نعم لكن انا اقول ما هذا اقل شي واكثر الناس عندهم اموال ما هي مقصورة على النصاب فقط - [00:59:57](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول انا لم اخرج زكاة مالي لمدة اكثر من ثلاث سنوات بسبب جهلي الان ماذا يجب علي؟ هل اخرجها في كل عام او اجمعها جميعا؟ لا تجمعها جميعا وتخرجها في الحال على الفور - [01:00:19](#)

ولا تهجلها الى ثلاث سنين. يكفي لعبك الاول. والجهل ما يسقط الواجب ما يسقط الفريضة الجهل نعم يسقط الائم لكن ما يسقط الفريضة لو ما دريت ان فيه صلوات خمس تسقط عنك لا - [01:00:41](#)

تقضيتها لازم فالجهل لا يسقط الفرض وانما يسقط الائم فقط. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول هل الماعز داخله في صفة بهيمة الانعام وش اللي يطلعه من بهيمته؟ نعم - [01:01:02](#)

داخله في الغنم اغلب الغنم نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما هو نصاب التمر والزبيب الذي تجب فيه الزكاة مثل ما سمعتم خمسة اوسق خمسة افق الوسط ستون صاعا يكون المجموع ثلاث مئة صاع في الصاع النبوي - [01:01:21](#)

وصاع الان النبوي ثلاث كيلو تقريبا الصاع النبوي الان اللي يخرج في في زكاة الفطر ثلاث تقريبا. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول هل يجوز ان اخرج المال بالبدل عن التمر والزبيب مما وجبت فيه الزكاة؟ هل ايش - [01:01:47](#)

يجوز ان اخرج المال بدلا عن التمر والزبيب التي وجبت فيهما الزكاة. قصده القيمة يعني. ايه يجوز تخريج القيمة ما يخالف يجوز انك تخرج القيمة تسمن تسمن الواجب عليك من التمر او من البر او تثمنه وتطلعه - [01:02:12](#)

او اذا بعث الثمرة اذا بعث الثمرة كلها زكي القيمة تخرج ربع العشا نصف العشر او العشر كاملا على حسب ما ما سبق. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما رأيكم في من يقول الان ان الاوراق النقدية لا تجب فيها الزكاة - [01:02:33](#)

لأنها ليست مضروبة للذهب ولا الفضة هذا قول ساقط لا قيمة له اذا الربا يجوز فيها ويجوز لا هي حكمه حكم النقود حكم البديل البديل له حكم المبدل فلا يقول بهذا الا اما جاهل واما ظال - [01:02:57](#)

الزكاة ما هي بامرها سهل تسقط اذا ما في زكاة بها الوقت لان النقود الان كلها ورقية هل فيه زكاة ولا فيه ربا ولا فيه نسال الله العافية ما يتجرأ على هالقول انسان يخاف الله - [01:03:16](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول لقد قرأت ان اهل السنة رحمهم الله لهم قولان في دفع الزكاة الى السلطان فمنهم من يرى دفعها ابتداء ومنهم من يرى جواز دفعها اليه ما لم يطلبها فان طلبها وجب دفعها اليه - [01:03:35](#)

فهل هذا الفهم مني صحيح نعم الزكاة واجبة عليك. تخريجها واذا طلبها السلطان تدفعها اليه نعم احسن الله واذا لم يطلبها انت تخرجها. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول والذي قد وجد ركازا في احد الاماكن الاثرية - [01:03:54](#)

ثم احتفظ به والان قد توفي والذي ما هو الحكم؟ علما بان الركاز عبارة عن قوالب ذهب والله لا تراجع فيه المحكمة الشرعية او المفتي اللي في البلد وينظر في الموضوع هذا ويحتاج الى نظر - [01:04:18](#)

هل هذا الذهب او الفضة هل هو جاهلي ولا اسلامي؟ ان كان اسلامي فهو في حكم اللقطة واما ان كان جاهليا فهو الركاز هذا ما ينظر فيه الا اما المفتي المعتمد واما القاضي. نعم - [01:04:36](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل يكفر تارك الزكاة مثل ما هو الحال في تارك الصلاة ان كان يجحد وجوبها فهو كافر اما ان كان بخيلا منعها بخلا وهو يعترف بوجوبها فانهم لا شك انه - [01:04:57](#)

تارك لركن من اركان الاسلام يجب عليه التوبة واذا امتنع فولي الامر يلزمه بدفعها ويؤدبه على ذلك ما يترك نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل من اهل الابل يقول في هذه الاعوام يقوم الجابية باخذ زكاة بهيمة الانعام. ها؟ يقول يقوم - [01:05:17](#)

في هذه الاعوام باخذ الزكاة بهيمة الانعام. علما بان هذه البهائم ليست سائمة بل تقوم باعلاف هذه البهائم. ومن لم يدفع الزكاة فانه لا

يعطى البروة. وهي ورقة فيها شهادة بانك قد دفعت الزكاة - [01:05:43](#)

فتقدمها للجوازات لاستخراج اقامة الراعي. راعي هذه البهائم واستخراج نصيبنا من الصوامع فما حكم هذه الزكاة المدفوعة والحالة هذه ولا يحتاج انكم تتقدمون بهذا السؤال الى الافتاء او الى المحكمة الشرعية عندكم. ينظرون في هذا. نعم - [01:06:00](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول هل كل ما وجد مدهونا يزكى ويسمى ركاز انا ذكرت لكم انه ان كان عليه علامات اسلامية فهو في حكم اللقطة لانهم والمسلمين. اما ان كان عليه علامات الجاهلية فهو الركاز - [01:06:26](#)

والذي يحدد هذا هو جهة الفتوى او القضاء. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول هل هناك زكاة في العقارات التي تؤجر نعم الزكاة في في الاجرة اذا تم الحول على الاجرة من حين العقد وجبت فيها الزكاة - [01:06:49](#)

اذا بلغت النصاب نعم اما نفس اما نفس المؤجر وهي العمارة والشقة والدكان هذا ليس فيه زكاة ما دام انه ما نوي للبيع وانما هو للتأجير نعم الزكاة انما هي في الاجرة فقط. نعم - [01:07:14](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول ما هي الطريقة الصحيحة في اخراج زكاة الاسهم والسندات؟ ثمن مثل السلع السندات ايش السندات؟ الربوية الاسهم قد تكون في بضائع وتكون في عقارات او تكون اتسمن الزك مثل السلع اما السندات مدري

وش هي او انها - [01:07:34](#)

السندات الربوية نعم سندات الفروض نعم الله المستعان احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول عندنا ارض ونزرع فيها السمسم فهل يعد السمسم من الحبوب التي يجب ان نزكي - [01:07:58](#)

فيها مع العلم اننا نبيعه بمجرد حصده اذا كان يكاد يدخر هذه الزكاة اذا كان اصله انه يكال ويدخر ففيه الزكاة كل حظ يكال ويدخر ففيه الزكاة. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما هي الطريقة لاخراج زكاة مال؟ او عقار غير مستخدم للتجارة

مثل قطعة ارض ما هي - [01:08:15](#)

ما هي الطريقة لاخراج زكاة مال او عقار غير مستخدم للتجارة مثل قطعة ارض او مبلغ من المال مدخر للطوارئ المال تجب فيه الزكاة على اي حال تبيته للطوارئ تبيته للزواج تبيته تجب فيه الزكاة اذا حال عليه الحول - [01:08:44](#)

اذا كان عندك دراهم جامعها تنزوج او تبي تنتظر حاجة شئ او ففيها وحال عليها الحول وهي تبلغ النصاب فاكثر ففيها الزكاة بلا شك. وش تعني وشو آ ارض غير آ معدة للتجارة. الارض غير المعدة للتجارة ما فيها شئ - [01:09:05](#)

نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل على الراتب الشهري زكاة اذا توفر عندك اذا توفر عندك منه وحال عليه الحول فيه الزكاة نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول هل يجوز ان ازكي على شخص واحد من الزكاة المال بان

ادفع زكاتي لشخص واحد؟ اذا كان يحتاجها - [01:09:28](#)

حاجته لها كلها ما يخالف اما اذا كانت تزيد عن حاجته لا تعطيه قدر ما يحتاج والباقي تعطيه محتاج اخر. نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول زكاة المال هل يجوز ان اشتري بها طعاما؟ ثم اوزعه على المساكين - [01:09:53](#)

الاصل انك تخرجه نقود وتعطيهم نقود يتصرفون فيها حسب ما يرون حاجتهم فاذا كان انهم ما يحسنون ما يحسنون التصرف فبامكانك تشتري بها حوائج يحتاجونها وتدفعها لهم نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول من كان راتبه لا يكفيه ولا

يكفي اهله - [01:10:15](#)

اه اضافة لايجار المسكن فهل يستحق ان نعطيه من الزكاة؟ نعم اللي يدخله ما يكفيه هذا يستحق الزكاة بقدر ما يكفيه. كمل له الباقي ولو كان موظف نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول في اثناء قدومي للدرس - [01:10:42](#)

وجدت في الطريق مجموعات كبيرة يلعبون الكرة فذهبت لانكر اليهم فانكرت واستجابوا ولله الحمد. ولكنني تأخرت عن الصلاة فهل انا اثم ما تعمدت تأخرت عن الصلاة ما تعمدت هذا فانت محسن ومأجور ان شاء الله. نعم - [01:11:04](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول لقد كتب احد المحسوبين على العلم مقالا يتساءل فيه عن سبب تنبيه الهيئة على الصلاة واغلاق المحلات مع ان وقت الصلاة موسع - [01:11:28](#)

وجبريل عليه السلام قال للنبي ما هو موسم الجماعة ما هي موسعة والسنن اللي بيصلي لحاله اما اللي يوم يرتبط الجماعة اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. تقول موسع - [01:11:43](#)

لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة تقول ام وساع؟ الجماعة واجبة فيجب عليكم تذهب وتصلي الامور بيد اهل الاهوى واهل الجهل واهل تخذيل نعم - [01:12:00](#)

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا يقول يقول بعض البعض لماذا ندرس في كتاب الزكاة زكاة بهيمة الانعام؟ لماذا ايه؟ ندرس في كتاب بالزكاة زكاة بهيمة الانعام الابل والغنم. لان هذه قديمة - [01:12:20](#)

ويعيبها بانه يسميها زكاة الاجداد ولماذا لا يكون كل الزكاة في النقود؟ لاننا في هذا الوقت اكثر ما نستعمل هذا النوع من النقود. هذا جاهل هذا جاهل مركب احكام الاسلام واحكام الشريعة تدرس - [01:12:36](#)

وتعرف ويأتي لها حاجة ولكن هذا جهل مركب لا يلتفت الى كلام نعم احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول اذا فات المأموم ركعة من صلاة ها كسوف اذا فات المأموم ركعة من صلاة الكسوف. هل يجوز له اذا خرج من الصلاة ان يذهب الى مسجد اخر؟ ليصلي الكسوف مرة اخرى - [01:12:53](#)

مع امام اخر لا اذا فاته اول ركعة يصلي مع الامام الركعة الباقية فاذا سلم يقوم ويقضي. يقضي الركعة التي فاتته ولا يكرر ما يكرر صلاة الخسوف نعم. احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما حكم الصلاة بلبس السروال الاوروبي البنطال؟ هم؟ يقول ما حكم الصلاة - [01:13:22](#)

لبس السروال الاوروبي وهو البنطال الكلام على ستر العورة اذا كان ساترا للعورة حصل الشرط شرط الصلاة وهو ستر العورة. اما كونه عادي يصير ضيق ولا يصير هذا شيء اخر - [01:13:49](#)

لكن حصل الشرط وهو ستر العورة فيتجنب هذا الشيء اذا كان ضيقا او ما يتمكن من الركوع والسجود فيه لضيقه اه يتجنب هذا احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا يقول ما الحكم اذا وافق يوم الجمعة يوم العيد - [01:14:07](#)

هل يصلي الامام والمأمومون الجمعة؟ نعم هذا اللي عليه المسلمون. انهم يصلون العيد ويصلون الجمعة لكن من كان عنده عذر او بعيد فانه يعذر بترك آآ في حضور الجمعة اصحاب القرى واصحاب اطراف البلد اللي عليهم مشقة هذولا - [01:14:28](#)

اعذروا اما الانسان القريب من المسجد ومن صلى الجمعة قريبة منه فيصلي مع المسلمين نعم احسن الله اليك انتهى. الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:14:54](#)